




قرار مكتب العلامات التجارية رقم (1442) لسنة 2020 م
بشأن قبول طلب تسجيل علامة تجارية وإشهارها في الجريدة الرسمية

بناء على الطلب المقدم من السيد / عبدالروؤف الشارف عبدالله بصفته مفوض عام شركة نورهان للصناعات الغذائية ذ.م.م - ليبيا - بتاريخ 2020/09/30م والمقيد تحت رقم (39838) بسجل قيد طلبات تسجيل العلامات التجارية بشأن تسجيل علامة تجارية طبقاً للرسم الموضح بالطلب عن منتجات: المنتجات الزراعية والبستنة ومنتجات الغابات والغلال غير الواردة في فئات أخرى، الحيوانات الحية، الفواكه والخضروات الطازجة، البذور والنباتات والزهور الطبيعية، المواد الغذائية الخاصة بالحيوانات والشعير.

علامة : (نورهان - NOURHAN)

التابعة للفئة (31) من الملحق (أ) للائحة التنفيذية للقانون المنظم العلامات التجارية. **قرر** مكتب العلامات التجارية قبول طلب تسجيل العلامة التجارية بالشكل المقدم بالطلب وإشهارها بالجريدة الرسمية. وعلى المعنيين بالأمر المبادرة بتسديد الرسوم المقررة قانوناً لإشهارها، وموافاة المكتب بالمستندات وذلك لإتمام إجراءات التسجيل.

السني مسعود عبد الله
مدير مكتب العلامات التجارية



صدر في : 1442 /
الموافق: 2020/10/13
م.م. سمر